بقوله واشار اذ الاشارة عما في ضمير عليه السلام غير مقصود للراوي قيل اليتيم من
الناس من مات ابوه ومن الدواب من مات امه وكافل اليتيم من يقوم بامره ويتولي
تربيته وينفق عليه ولو من مال اليتيم والله اعلم رواه البخاري وفي الجامع
الصغير انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا رواه احمد والبخاري وابو داود والترمذي
عن سهل بن سعد انتهي وظاهره ان قوله في المشكاة له ولغيره من كلام سهل او
من بعده ادرج في الحديث او هو رواية اخري وفيها زيادة مقبولة واما قوله
واشار فهو من كلام سهل ولعله تركه صاحب الجامع اختصارا والله اعلم وعن النعمان
ابن بشير مذكرهما رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين
اي الكاملين في تراحمهم اي في رحم بعضهم بعضا باخوة الايمان لا بسبب
رحم ونحوه وتوادهم بتشديد الدال المكسورة اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور
والتهادي وتعاطفهم اي باعانة بعضهم بعضا كمثل الجسد اي جنسه الواحد المشتمل
على انواع الاعضا اذا اشتكي اي الجسد عضوا لعدم اعتدال حال مزاجه ونصبه على التميز
والمعني اذا تالم الجسد من جهة ذلك العضو وفي نسخة اذا اشتكي عضوا لعدم اعتدال
حال مزاجه ونصبه على التميز والمعني اذا تالم الجسد من جهة ذلك العضو وفي نسخة
اذا اشتكي عضو بالرفع اي اذا تالم عضو من اعضا جسده تداعي له اي لذلك العضو
سائر الجسد اي باقي اعضايه بالسهر بفتحتين اي عدم الرقود والحمي اي بالحرارة والتكسر
والضعف ليتوافق الكل في العسر كما توافق حال الصحة لهم متوافقين في اليسر ثم
اصل التداعي ان يدعو بعضهم بعضا ليتفقوا على فعل شي فالمعني انه كما ان عند تالم
بعض الاعضا الجسد يسري ذلك الي كله كذا المومنون كنفس واحد اذا اصاب
واحدا منهم مصيبة ينبغي ان يقوم جميعهم ويتهموا بازالتها عنه وفي النهاية كان
بعضه دعا بعضا ومنه قولهم تداعت الحيطان اي تساقطت او كادت ووجه
الشبه هو التوافق في المشقة والراحة والنفع والضر متفق عليه وعنه اي
النعمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المومنون كرجل اي كاعضا
رجل واحد لانهم على دين واحد ان اشتكي عينه بالرفع وفي نسخة بالنصب وكذا
فيما بعده اشتكي كله وان اشتكي اي راسه اشتكي كله رواه مسلم وكذا الامام احمد وعن
ابي موسي الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن للمومن
التعريف للجنس والمراد بعض المومن للبعض ذكره الطيبي ويمكن ان
يكون للاستغراق اي كل مومن لكل مومن والاظهر انه للعهد الذهني
في الاولي وللجنس في الثاني اي المومن الكامل لمطلق المومن كالبنيان اي
البيت المبني يشد بعضه اي بعض البنيان بعضا والجملة حال او صفة
او استئناف بيان لوجه الشبه وهو الاظهر ثم لاشك ان القوي هو الذي
يشد الضعيف ويقويه وحاصل معناه ان المومن لا يتقوي في امر دينه
او دنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البنا يقوي بعضه ثم شبك اي النبي
صلى الله عليه وسلم او ابو موسي بين اصابعه اي ادخل اصابع احدي يديه بين
اصابع اليد الاخري قال الطيبي قوله ثم شبك كالبيان لوجه الشبه اي شدا

لان الالم يمنع النوم قسطلاني

قسطلاني ج ٩ ص ٢٧ متن بخاري

مثل

مثل هذا الشد متفق عليه قال ميرك اختص البخاري بذكر التشبيك وبدونه
رواه الترمذي والنسائي قلت وفي الجامع الصغير بدون التشبيك اسنده
الي الشيخين والترمذي والنسائي وهذا يويد ان ضمير شبك الي ابي
موسي ممن رواه انما رواه مدرجا والله اعلم قال النووي فيه تعظيم حقوق
المسلمين بعضهم لبعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير اثم
ولا مكروه وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني الي
الافهام وعنه اي عن ابي موسي الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا اتاه السايل اي للعطية او صاحب الحاجة اي الدينية
او الدنيوية وهي اعم من السوال فاو للتنويع قال اشفعوا اي اشفعوا
له فلتوجروا بسكون الهمزة ويبدل وهو امر المخاطب باللام نحو قوله تعالي
قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا بالخطاب في رواية يعقوب
من العشرة بناء على الاصل المرفوض وقد روي مرفوعا وبه ويه الي
قرئ فافرحوا والفا بمعني الشرط كانه قيل ان شفعتم فلتوجروا وفي المغني
ان اللام الطلبية قد تخرج عن الطلب الي غيره كالتي يراد بها او بمصحوبها
الخبر نحو قوله تعالي قل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدا اتبعوا
سبيلنا ولنحمل خطاياكم اي فيمد ونحمل انتهي وخلاصة المعني اشفعوا
توجروا وكما في رواية ابن عساكر عن معاوية وكذا في هذا الحديث على
ما سياتي ثم رايت الطيبي قال الفا في فلتوجروا واللام مقحمة للتاكيد وكلاهما
موكدان لانه لو قيل توجروا جوابا للامر تم الكلام ولا يخفي ما سبق من
التحقيق والله ولي التوفيق قال المظهر والمعني اذا عرض صاحب حاجة
حاجته علي اشفعوا له الي فانكم ان شفعتم له الي حصل لكم بذلك الشفاعة
اجر سوا قبلت شفاعتكم او لم تقبل وقوله ويقضي الله على لسان رسوله
اي يجريه على لساني ما شاء اي ان قضيت حاجة من شفاعتكم له فهو بتقدير
الله وان لم اقض فهو ايضا بتقدير الله انتهي وقوله على لسان رسوله يحتمل
ان يكون نقلا بالمعني وان يكون من انواع التفات وهو ظاهر كلام المظهر وفي زيادة
المضاف افادة ان غيره في هذا المعني بطريق الاولي وقال الطيبي هو من باب التجريد
اذ الظاهر ان يقال على لساني كانه قال اشفعوا الي ولا تقولوا ما ندري ايقبل رسول
الله صلى الله عليه وسلم شفاعتنا ام لا فاني وان كنت رسول الله ونبيه وصفيه لا ادري
ايضا اقبل شفاعتكم ام لا لان الله تعالي هو القاضي فان قضي لي ان اقبل
قبلت والا فلا وهو من قوله صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له قالت
وفيه تلميح وتلويح الي قوله ما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال النووي اجمعوا على
تحريم الشفاعة في الحدود بعد بلوغها الي الامام واما قبله فقد اجاز الشفاعة
فيه اكثر العلما اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر واذي للناس واما المعاصي
التي لا حد فيها والواجب التعزير فيجوز الشفاعة فيها سوا بلغت الامام ام لا
ثم الشفاعة فيها مستحبة اذا لم يكن المشفوع فيه موذيا وشريرا متفق عليه

مطلب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)